في افتتاح الملتقى الدعوي الرابع لدعم الحوار الوطني

■ عباد: نحن في مرحلة فاصلة من تاريخنا لاتحتمل الفرقة أو النزاع

عدن - سبأ

بدأت بمحافظة عدن أمس فعاليات الملتقى الرابع للعلماء والدعاة والمرشدين لدعم مخرجات الحوار الوطني، والتي تنظمه وزارة الاوقاف والارشاد تحت شعار " إظهار وتأكيد دور العلماء والدعاة في دعم مخرجات الحوار الوطني " بمشاركة 150 داعيا ومرشدا يمثلون مختلف محافظات الجمهورية .

ويهدف الملتقى الذي يستمر على مدى 3 أيام إلى تفعيل دور العلماء والدعاة في مساندة قرارات ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني وتوحيد رسالة العلماء في مواجهة حملات التشويه لمخرجاته وإبراز الدور المحوري للعلماء والدعاة لمختلف القنوات السياسية والاعلامية والاجتماعية في الوصول إلى كلمة سواء عبر نتائج مؤتمر الحوار والتسليم لها كونها من مقاصد الشريعة .

وفي مفتتح الملتقى القى وزير الأوقاف والإرشاد حمود محمد عباد كلمة نقل في مستهلها تحيات رئيس الجمهورية عبد ربه منصور هادي إلى العلماء والدعاة المشاركين في الملتقى .

واشار إلى الدور العظيم الذي يجب على العلماء القيام به في سبيل الوصول بالوطن إلى المستقبل المشرق والولوج به إلى مرحلة البناء والشراكة الوطنية والعمل المشترك والمواطنة المتساوية في ظل دولة مدنية مرجعيتها الاسلام تظللها الحرية والشورى والديمقراطية والمساواة والعدالة الاجتماعية تأسس على الخير والعدل والحق والسلام ومجابهة الظلم .

> رشيد: انعقاد الملتقى في عدن يؤكد مكانتها في قلوب اليمنيين

وقال إن اليمن يقف اليوم على أعتاب مرحلة فاصلة من تاريخها نودع فيها أختلافاتنا وكل القضايا التي تمس العلاقات الوطنية المؤسسة على بناء وطن واحد تتعزز فيه الأخوة والشراكة والبناء .

وأكد الوزير عباد أهمية جمع النفوس وتهدئة القلوب وصيانة الأموال والأعراض والعمل على مواجهته التعصب الطائفي والحزبي بكل أشكاله على اعتبار أن التعصب لا يثمر إلا الشر .

وأشار إلى ان انعقاد هذا اللقاء في محافظة عدن يجسد قيم وروح الوحدة والهوية اليمانية التي أكدها الحبيب المصطفى (الإيمان يمان والحكمة يمانية) في التآلف والتراحم وتدارك كل ما هو شر بحكمة وحب وإخاء .

من جانبه أكد محافظ عدن المهندس وحيد علي رشيد ، إن انعقاد الملتقى في محافظة عدن يدل على المكانة العظيمة لهذه المدينة في قلوب أبناء اليمن منبع الوطنية الاصيل .

وقال: عدن التي نجهل أثرها ولا نعرف قدرها المدني والذي يعتقد البعض أن بإمكانه احتكارها بشكل طائفي ومن قبل مجموعة أو مصلحة ضيقة ، لن يستطيع احد احتكارها وهي لمن أراد أن يعيش فيها بقيم الإنسانية .

وأضاف رشيد :نحن نعيش اليوم اللحظات الأخيرة لمؤتمر الحوار الوطني ومخرجاته التي جاءت من خلال توافق عريض وتوحد بمشاركة كوكبة من أبناء اليمن الذين استطاعوا خلال أشهر أن يوجدوا نقاطاً كبيرة يستطيع من خلالها اليمنيون تأسيس دولة حديثة .

وأكد أن الواقع يحتم على الجميع تحمل المسؤولية والدفاع عن كل الحقوق ورعايتها وأن مخرجات الحوار الناتجة إلى دولة اتحادية هي قضية محل توافق للعيش مع بعض والتأسيس لحقوق يتمتع بها الناس لقيادة أنفسهم بأنفسهم .

من جانبه أشار الأمين العام المساعد لمؤتمر الحوار الوطني ياسر الرعيني في كلمته ان ابرز مخرجات مؤتمر الحوار الوطني التوقيع وثيقة حلول وضمانات القضية الجنوبية في 23 ديسمبر الجاري .

وأكد الرعيني أن نجاح مؤتمر الحوار الوطني يأتي نتيجة لتضافر جهود كافة أبناء اليمن والخطباء الاجلاء الذين أسهموا بفاعلية في التوعية بأهمية الحوار كخطوة إيجابية باتجاه حل القضايا وارساء ثقافة المودة والتفاهم المشترك بين أبناء الوطن الواحد لتحقيق مصالح الوطن العليا والحفاظ على مقدراته ومكتسباته.

تحريم قتل الأنفس

الشيخ الدكتور/ محمد عويس

إن ديننا الإسلامي ليس دين إرهاب وسفك دماء ولا دين بغي وعدوان، بل هو دين العدل والسماحة والتراحم والأخوة ، الأخوة الإسلامية والأخوة الإنسانية كذلك قال تعالى : " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ " الحجرات.

وهتف نبينا صلى الله عليه وآله وسلم في المسلمين قائلاً: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره).

ثم كان في طليعة أعماله التي أرساها بعد الهجرة (المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار).

ورتب بمقتضى هذه الأخوة للمسلم حقوقا على أخيه منها :رد السلام ،عيادة المريض ، اتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة.

ورب العباد وضع الأخوة الإنسانية بين البشرية جميعاً فقال ربنا عز من قائل: " إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ "سورة الحجرات

والإسلام أكد على تحريم سفك الدماء كيف وقد جاء في محكم التنزيل "لا إِكْرَاهَ فِي الدِّين "البقرة.

وَالإسلام قرر أن المؤمن لا يزال في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما.

والمراد بسفك الدماء هو القتل وفي الحديث المتفق عليه عن ابن مسعود رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (أول ما يقضي بين الناس في الدماء) أي الدماء التي وقعت بينهم في الدنيا.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : قال : إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ولا نزني، ولا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : أكبر الكبائر :الإشراك ، وقول الزور ، وشهادة الزور.

قتل النفس الواحدة كقتل الناس جميعاً

بين مولانا في القرآن الكريم أحداث أول جريمة قتل وقعت على الأرض ورتب عليها جزاءها قال تعالى : "واتلِ عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قربا قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين" المائدة.

واختلف المفسرون في قوله تعالى (فكأنما قتل الناس جميعاً).

الرأي الأول :أن من قتل نبيا أو إماما عادلاً فكأنما قتل الناس جميعا.

الرأي الثاني :يروي عن ابن عباس من قتل نفساً واحدة وانتهك حرمتها فهو مثل قتل الناس جميعا.

ورجح ابن كثير قول سعيد بن جبير (من استحل دم مسلم فكأنما استحل دماء المسلمين والناس جميعاً ، ومن حرم دم مسلم فكأنما حرم دماء الناس جميعاً.

والغرض من هذه الآية تسلية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين عزم معسكر الكفر على الفتك به.

قتل الجماعة بالواحد

من حرمة الدماء المصونة وحرمتها عند خالقها، جاءت في الإسلام نصوص بأن تقتل الجماعة بالفرد الواحد منها:

أن غلاما قتل غيلة ،فقال عمر رضي الله عنه لو اشترك فيها (أي في جريمة القتل) أهل صنعاء لقتلتهم.

وما روى عن جرير بن حازم ،أن المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن أبيه ،أن امرأة غاب عنها زوجها،وترك في حجرها ابنا له من زوجة أخرى يقال له أصيل فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلاً، فقالت له إن هذا الغلام يفضحنا فاقتله، فأبى فامتنعت منه، فطاوعها ، فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل آخر والمرأة وخادمتها فقتلوه ثم قطعوه ووضعوه في بئر لم تطو ليس فيه ماء، ثم اعترفوا بجريمتهم، فكتب أمير صنعاء ,إلى عمر رضي الله عنه – فكتب إليه عمر – اقتلهم جميعاً وقال لو أن أهل صنعاء اشتركوا في قتله لقتلتهم جميعاً.

الإسلام ليس دين إرهاب ولا عدوان ولا تخويف

الخوف من الله تبارك وتعالى من العبادات التي نتعبد لربنا تبارك وتعالى بها مع الطمع ورجاء رحمته ومغفرته.

قال تعالى : "فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين" آل عمران

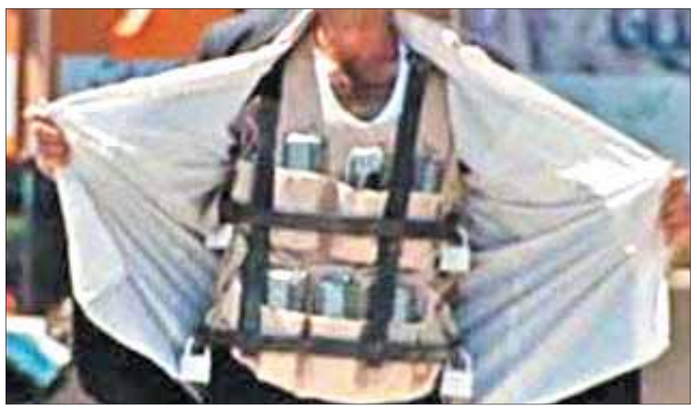

وقال تعالى :"وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة). وإعداد العدة لا يكون إلا لأعداء الدين والوطن.

ونهى الإسلام عن ترويع وتخويف المسلم بأي صورة من الصور ,روى البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال (لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يديه فيقع في حفرة من حفر النار).

وفي سنن النسائي عن أبي سلمه (إن الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار إلى الآخر بحديده وإن كان أخاه لأبيه وأمه).

النهي عن العدوان على غير المسلمين

ليس لأحد أن يدعي ويقول بأن النصوص سالفة الذكر التي تنهي عن ترويع المسلم فقط أو إخافته أو أذيته ، خاصة بالمسلمين وحدهم فإن لغير المسلمين المستظلين بحماية الإسلام ومجتمع الإسلام لهم مالنا وعليهم وما علينا،روى الترمذي بسنده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله سلم أنه قال "ألا إن من قتل نفسا معاهدة (أي لهذا الشخص ذمة الله وذمة رسوله) فقد أخفر بذمة الله ،فلا يروح رائحة الجنة ،وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً.

والمعاهد :من كان له من المسلمين عهد شرعي سواء كان ذلك يعقد جزئية أو هدنة من سلطان أو أمان من مسلم .أي نقض عهده .

وفي حديث أبي بكرة في سنن أبي داوود.

(من قتل رجلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً.

من هذا يتبين أن المسلم وغيره في تحريم الدم المحقون سواء.

وكان صلى الله عليه وآله وسلم إذا بعث أميرا على جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين فقال (اعزوا باسم الله ، قاتلوا من كفر ، ولا تقتلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا).

وفي حديث عمر رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم رأى أمرأة مقتولة فكره ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان.

ووصى الصديق رضي الله عنه يزيد بن سفيان حين أرسله إلى الشام بعدم قتل النساء والصبيان والرهبان والمرضى والشيوخ والأجراء والفلاح إلا أن يكون منهم أذية.

وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

• رئيس بعثة الأزهر الشريف بالجمهورية اليمنية

في حب الوطن

جميل على النويرة

> ورد في الأثر أن الدين والإيمان يعززان من قيمة حب الوطن وتعليان من شأنه ,وقد علمنا سيد المرسلين "صلى الله عليه وآله وسلم "هذه القيمة عندما قال وهو يغادر مكة مهاجرا "والله إنّك لمن أحب بقاع الله إلى قلبي ولو أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت " فالوطن مغروس في فطرة الإنسان ,يمثل حنيناً عميقاً في النفس يفيض شعراً ونثراً, وأصبح تمجيد الوطن نشيداً وطنياً عذبا ,وأعلى مراتب الولاء والانتماء .

فالشاعر يستطيع أن يرسم مشاعر حب الوطن على شكل قصيدة والآخر يمكن أن ينثر تلك المشاعر بطريقة إبداعية ومن لم يستطع أن يعّبر عن تلك المحبة بكلمات فإنه يستطيع أن يصيغها إلى أفعال ,فالموظف عندما يقوم باكراً إلى عمله ويقوم بواجباته خير قيام, إنما هو يعبر عن حبه لوطنه, والمعلم الذي يغرس بذور المحبة والأمن الفكري في عقول الطلاب وينمّي فيهم حب الوطن والمواطنة إنما هو يعّبر عن حبه لوطنه .

وعلى النقيض من ذلك فهناك بعض التصرفات التي تخدش حب الوطن وتتناقض مع أدعياء الانتماء للأرض والوطن وتعد خروجا على القيم العليا ,فمن يمارس الفساد ويعتدي على المال العام ولا يقوم بواجبات وظيفته ويعتدي على الناس ويشوه صورة اليمن في وسائل الإعلام المتنوعة هؤلاء قد أساءو لوطنهم ومارسوا الكذب والخديعة

بل كل من يتمرد على النظم والقوانين والمبادئ التي ترسم قواعد المواطنة الصالحة فقد خرج من الانتماء لوطنه وأفسد علاقته بمجتمعه .

صدقوني أن حب الوطن لا يكون فقط بالكلام والخطب ونظم الشعر ونسج المقالات بل ينبغي أن تترجم تلك المحبة إلى أفعال وسلوكيات,تنتج منظومة قيم وفلسفة حياة ومعايير للحكم والتقويم ورابطا عاما بين الأفراد والمجتمعات.

وبعد أن بلغنا ذروة المشهد في هذا الوقت من الزمن فإن حب الوطن يستدعي منّا تقديم التنازلات والتضحيات وبين أيدينا فرصة الحوار الوطني التي لا تعّوض وليس لنا أن نتردد أو نتصل من كل ما سينتج عنه من توصيات وقرارات

وأرجوا أن لا نبقى مكتوفي الأيدي والأفواه ونسكت حتى عن الكلام المباح تجاه ما يتعرض له الوطن من هجمة إرهابية منظمة تستهدف أمنه واستقراره في المقام الأول, وأن نوحد صفوفنا وطاقاتنا تجاه تلك المخاطر حفظ الله وطننا من كل مكروه ..

"حكم الشرع في الانتخابات"

• وصل إلى الصحيفة سؤالان من أخ رمز لاسمه (س.هـ) من أمانة العاصمة الأول يقول: ماحكم الشرع في الانتخابات؟

- الجواب: اعلم أيها السائل أن الأصل في الانتخابات الحِل والجَوَاز، ومن ادعى التحريم فعليه الدليل الصحيح الصريح.

"حكم الإسلام في التصوير"

• ماحكم الإسلام في التصوير .. فقد سمعت من يقول بأن التصوير حرام ولم يقصد به الصور الخليعة فقط، ولكن حتى الصور العادية التي تؤخذ للذكرى وتوضع على الجدران ولا يجوز إلا الصور الصغيرة التي تؤخذ من أجل ما تتطلبه المعاملات كصور الجوازات ونحوها التي لا تكون لغرض .. فما هو القول الراجح؟

- الجواب: اعلم أن علماء العصر اختلفوا في حكم التصوير الفوتغرافي إذا كانت هذه الصورة من الصور العادية التي يضعها الناس على الجدران للذكرى ولم تكن من الصور الصغيرة التي تلصق بالبطائق الشخصية أو الجوازات والشهادات وغيرها، فمن العلماء من أجاز أخذ تلك الصور وتعليقها على جدران المكاتب أو الغرف مهما كانت لصاحب المكتب أو الغرفة لنفسه أو لأحد إخوانه أو أقاربه أو أصدقائه أو غيرهم، كما أجازوا التصوير مادام الصور عادية ليس فيها أي خلاعة، مما قد يكون فيه إثارة الغريزة لمن يرى، ومن العلماء من منع ذلك كله أي التصوير لأي إنسان أو حيوان ومن تمكين المصور من أخذ صورته بهذه الآلة ومن تعليقها على الجدران ولم يجوّزوا إلا إذا كان لغرض من الأغراض التي قد يضطر الناس إليها في بعض الأحيان مما فيه مصلحة فيها حصلت المصلحة فلا مانع من ذلك، وذلك كالصور الفوتوغرافية الصغيرة التي تؤخذ للمعاملة، وقد احتج المحرّمون بالأحاديث الصحيحة الصريحة للدلالة على تحريم التصوير وهي أحاديث كثيرة أجمع الحفاظ على صحتها ولم يضعفها أحد من رجال الحديث المتقدمين أو المتأخرين أو المعاصرين، قالوا إذا كان التصوير لمصلحة فلا مانع من ذلك وهذا إذا كان التصوير ضرورياً.

أجاب أهل القول الثاني، القائلون بجواز التصوير ولو لغير مصلحة أو ضرورة على أي صفة كانت سواء للضرورة أو لغير ضرورة ما لم تكن تلك الصور من الصور الخليعة الممنوعة عند الجميع بأجوبة كثيرة أهمها مايلي:

(الأول) أن القرآن قد دل على الجواز حيث قد حكى عن الجن أنهم كانوا يعملون للنبي سليمان -عليه السلام- ما يشاء من محاريب وتماثيل وشريعة النبي سليمان شريعة لنا، وأجيب عنهم بأن هذه الآية ليست صريحة في جواز صور التماثيل والصور لكل ذي روح لأنه يحتمل أنها تماثيل لذي روح ويحتمل أنها لأشجار وجمادات وعلى فرض أنها صريحة فشريعة من قبلنا ليست شريعة لنا، وعلى فرض أنها شريعة لنا، فهذا الحكم قد نسخ مما جاء في شريعتنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الأدلة الدالة على تحريم التصوير والتي منها حديث: "لعن الله المصورين"، وجاء في صحيح البخاري حديث بلفظ: عن عائشة رضي الله عنها: (أنها أخبرته أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله على وآله وسلم قام على الباب فلم يدخله. فعرفت من وجهه الكراهة، فقلت: يارسول الله، أتوب إلى الله و إلى رسوله صلى الله وآله وسلم، ماذا أذنبت، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بال هذه النمرقة، قلت: اشتريتها لك لتقعد عليها وتتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم). وقال: (إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة) أخرجه مسلم من اللباس والزينة (3934)، (3935) وأحمد من باقي مسند الأنصار (24896) ومعنى النمرقة: الوسادة التي يجلس عليها.

وحديث: (ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة أو فليخلقوا شعرة) صحيح البخاري من كتاب اللباس باب نقض الصور حديث رقم (5497) بلفظ: حدثنا أبو زرعة قال: دخلت مع أبي هريرة دارا بالمدينة فرأى أعلاها مصورا فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة) ثم دعا بتور من ماء فغسل يديه حتى بلغ إبطه فقلت: يا أبا هريرة أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: منتهى الحلية. أخرجه مسلم من اللباس والزينة (3947).

(الثاني) إن هذا ليس من باب التصوير بل من باب الحبس للصور وقد أجيب عن هذا الجواب بأن التصوير (الفوتغرافي) أو التصوير الشمسي هو مثل التصوير بالريشة أو بالقلم، فالكل صورة لغة وعرفاً لأن من يعمل هذه العملية بآلة التصوير مصور لغة وشرعاً .

والجواب (الثالث) أن الأحاديث الدالة على التحريم هي من الآحاد والأحاديث الأحادية لا تفيد القطع فلا يمكن أن ينسب إلى الإسلام تحريم فن من الفنون الجميلة إلا بدليل قطعي، وقد أجيب عن هذا الجواب بجوابين (أحدهما): أن الأحاديث الآحادية يعمل بها في جميع الأحكام الشرعية سواء كانت من العبادات أو المعاملات، وسواء أكانت المعاملات من الأحوال الشخصية أو من الأحوال المدنية أم من الأحوال الاجتماعية أو الجنائية أو من الأمور الدولية، ولا يشترط العلماء من الأحاديث التي يحتجون بها في هذه الأبواب أن تكون متواترة بل ولو كانت أحادية مهما كانت حسنة أو صحيحة وأكثر الأحكام الشرعية في جميع الأبواب المذكورة آنفاً أحادية والمتواتر هو القليل.

و(الجواب الثاني): إن أحاديث النهي عن التصوير أو المحرّمة للتصوير قد بلغت حد التواتر جاءت عن ابن عمر وابن عباس وعن ابن سعيد وعن عائشة وأبي هريرة عند الشيخين و إلى صحيفة عند البخاري وعلي عند مسلم وجابر عند الترمذي وعن أسامة عند أبي داوود، وعن غيرهم والتواتر يثبت بأقل من هؤلاء الجماعة، هذا ما رد به أهل القول الثاني وهم المانعون للتصوير إلا للضرورة أو مصلحة على أهل القول الأول المجوزين للتصوير مطلقاً.

و(الرابع) هو أن الأحاديث الدالة على تحريم التصوير قد أشار بعضها إلى العلة التي من أجلها كان التصوير حراماً وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: (الذين يضاهون بخلق الله) والمصورون الآن لا يصورون الصور لأجل هذه العلة وهي المضاهاة بما خلقه الله و إذا انتفت العلة انتفى المعلول.

وأجيب عنهم بأن العلة من التحريم ليست في المضاهاة بخلق الله فقط بل هناك علة أخرى هي خشية أن تعبد الصورة من دون الله بدليل ما جاء في الحديث الآخر الدال على أن العلة ليست منحصرة في المضاهاة بخلق الله بل هناك علة أخرى وهي خشية الرجوع إلى الوثنية وحماية العقيدة من الشرك وعبادة الصور والتماثيل وهو حديث أم حبيبة الذي قال فيه النبي صلى الله وآله وسلم: (أولئك كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصور أولئك شرار خلق الله يوم القيامة) رواه البخاي برقم (1317).

** هذه خلاصة لما قاله علماء العصر القائلون بجواز التصوير للإخوان والأصدقاء والأقارب وغيرهم ممن يتصور للذكرى في إطار وتوضع الصور على الجدران من الغرب للغرب والمكاتب ولذا رد عليهم المانعون من ذلك أما إذا كان التصوير للشخص لمصلحة كالصور الصغيرة في المعاملات فلا مانع منه عند الطرفين وكذلك الصور المائعة الخليعة التي تؤخذ لبعض الفتيات الجميلات مما قد يثير غريزة للجنس الآخر من بني آدم ولاسيما الشباب فهي حرام عند الجميع.

ومن أراد التوسع في الموضوع فليراجع فتوى مجلة "المنار" للعلامة (محمد رشيد رضا) وكتاب الحلال والحرام للعلامة (القرضاوي) والرسائل التي ألفها بعض علماء العصر من حكم الإسلام من التصوير كالدكتور الصابوني والشيخ الفوزان والشيخ الألباني وغيرهم، وهذه الرسائل الثلاث هي من مطبوعات المدرسة السلفية وقد طبعتها مطبعة المدني بالقاهرة.

هذا والله ولي الهداية والتوفيق.

اعداد | عبداللطيف الصعر